

مرسوم سلطاني
رقم ٨٣/٥١
بانشاء هيئة منطقة الرسيل الصناعية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان
بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته .

وعلى القانون رقم ٧٥/٤ باعادة تنظيم بلدية العاصمة .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- مادة ١ : تنشأ بمقتضى أحكام هذا المرسوم والنظام الاساسي المرافق هيئة عامة باسم « هيئة منطقة الرسيل الصناعية » تتبع وزارة التجارة والصناعة .
- مادة ٢ : تتمتع الهيئة المذكورة بالشخصية الاعتبارية والاستقلال الاداري والمالي وتمارس اختصاصها بالمنطقة الصناعية بالرسيل وملحقاتها .
- مادة ٣ : تتخذ الهيئة مقرا لها بمنطقة الرسيل الصناعية .
- مادة ٤ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره ..

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢٩ ذو الحجة سنة ١٤٠٣ هـ
الموافق : ٦ أكتوبر سنة ١٩٨٣ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٧٤) . الصادرة في ١٥/١٠/١٩٨٣ .

النظام الأساسي لهيئة منطقة الرسيل الصناعية

- مادة ١ : تعريفات :
- تعتمد التعريفات التالية في تفسير هذا القانون وتطبيقه ، ما لم يرد نص على خلاف ذلك أو يقتضي المعنى تعريفا مخالفا :
- الوزير وزير التجارة والصناعة
الهيئة هيئة منطقة الرسيل الصناعية
المنطقة منطقة الرسيل الصناعية وملحقاتها وفقا للخرائط المعتمدة من جهات الاختصاص .

الباب الأول

أهداف الهيئة وصلاحياتها

- مادة ٢ : تهدف الهيئة الى تنمية وادارة المنطقة من أجل المساهمة في تطوير الصناعة وتشجيع المواطنين على الاتجاه نحو التصنيع .
- مادة ٣ : يكون للهيئة لتحقيق أهدافها الصلاحيات الآتية :
- (١) القيام بإنشاء وتنمية الخدمات والمرافق العامة كالكهرباء والمياه والمجاري والطرق التي تحتاجها المنطقة .
- (ب) تحديد وتوزيع الأراضي للمنشآت الصناعية التي تقام بالمنطقة .
- (ج) اصدار تراخيص البناء للمنشآت الصناعية التي تقام بالمنطقة .

الباب الثاني

ادارة الهيئة

- مادة ٤ : يتولى ادارة الهيئة مجلس ادارة يتكون من سبعة أعضاء بما فيهم الرئيس ونائبه وعضو يمثل وزارة شؤون الأراضي والبلديات ويصدر بتشكيل المجلس قرار من الوزير ، كما يعاون المجلس في ادارة الهيئة مدير تنفيذي يرشحه المجلس ويصدر بتعيينه قرار من الوزير ، ويضع المجلس نظام العمل به .
- مادة ٥ : يحدد الوزير المكافآت التي تمنح لرئيس وأعضاء المجلس .
- مادة ٦ : تصدر قرارات المجلس بأغلبية الأصوات المطلقة ، وإذا تساوت يرجح الجانب الذي منه الرئيس ، ولا يعتبر انعقاد المجلس صحيحا الا بحضور أربعة من أعضائه على الأقل ، وفي كل الأحوال يتعين حضور الرئيس أو نائبه عند غيابه .
- اختصاص مجلس الادارة
- مادة ٧ : المجلس هو السلطة المختصة برسم السياسة التي تسير عليها الهيئة لتحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها وفي حدود مرسوم انشائها وهذا النظام الأساسي ، وله في سبيل ذلك الصلاحيات الآتية :

- (أ) وضع الهيكل التنظيمي وتعديله بما يتمشى مع مسؤوليات الهيئة وتوسع نشاطها وتحديد الاختصاصات التفصيلية لتقسيماتها الادارية وتعديلها .
- (ب) اصدار القرارات والأنظمة واللوائح الادارية للهيئة .
- (ج) اعتماد الوظائف الدائمة والمؤقتة للهيئة .
- (د) اعداد الحساب الختامي والميزانية السنوية للهيئة والتي تبدأ من أول يناير وتنتهي في نهاية ديسمبر وتقديمها الى الوزير لاعتمادها .
- (هـ) الموافقة على عقد القروض وقبول المعونات بعد مراجعة الوزير .
- (و) تحديد اختصاصات المدير التنفيذي للهيئة ومتابعة أعماله .
- مادة ٨ : للمجلس أن يفوض رئيسه أو المدير التنفيذي في بعض سلطاته في الحدود التي يرسمها المجلس ، ويقوم رئيس المجلس بتمثيله أمام القضاء وفي صلاته بالغير .
- مادة ٩ : يرفع المجلس تقاريره الدورية إلى الوزير ويضمنها المشاكل والصعوبات والمعوقات التي تصادف العمل وتحث من نشاط الهيئة وتحقيق أهدافها ، وللوزير اتخاذ القرارات المناسبة في هذا الشأن .

الباب الثالث النظام المالي للهيئة

- مادة ١٠ : تتكون موارد الهيئة من :
- (أ) ما تحصل عليه الهيئة مقابل ايجارات أو رسوم كإيجار الأراضي أو المصانع داخل المنطقة .
- (ب) ما تخصصه لها الدولة في ميزانيتها العامة بما في ذلك الاعتمادات المالية الحالية المخصصة للمنطقة الصناعية .
- (ج) المنح والقروض والمساعدات التي تحصل عليها من الدولة .
- (د) القروض التي يمكن الحصول عليها من المؤسسات والهيئات المالية داخل أو خارج السلطنة .
- (هـ) صافي أرباح الهيئة .
- مادة ١١ : على الهيئة أن تحتفظ بدفاتر حسابات منتظمة وبالسجلات والمستندات الخاصة بها .
- مادة ١٢ : يصدر الوزير اللائحة التنظيمية للمنطقة ونماذج العقود التي تبرمها الهيئة وأية لوائح أو قرارات وزارية أخرى من أجل تمكين الهيئة من تحقيق أهدافها داخل المنطقة ، خاصة فيما يتعلق بتوزيع الأراضي والمباني الصناعية ووضع الاشتراطات الخاصة بها ، وذلك وفقاً للأسس والقواعد النافذة في السلطنة وبالتنسيق مع جهات الاختصاص .